

[981] حكم وضع جوائز وهدايا على السلع - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الله عليكم سماحة الوالد يقول السائل هل ما يفعله بعض المحطات من وضع بعض الهدايا يعد جائزاً؟ أم أنه يدخل في النهي عن البيع والشراء هذا صدر فيه فتاوى أنه لا يجوز. إن المحطات أو محلات البيع والشراء أو - 00:00:00 او الدكاكين يجعلون جوائز على السلع لأن هذا يضر الناس أولاً أنه يحفز الناس أنهم يشترون شيء لا حاجة لهم به. وإنما يريدون الجائزة الناحية الثانية أنهم يضررون الآخرين التي لا تعمل هذه الجوائز - 00:00:17 بحيث أن الزبائن ينصرفون عن المحلات التي ليس فيها جوائز فهذا ممنوع نعم - 00:00:37